

سلسلة قصص في الأخلاق

قصص في العدل

إعداد

هيام عباس الحومي

محمد محمود القاضي

oboi.kandl.com

قِصَصٌ فِي الْعَدْلِ

عَدْلُ أَبِي بَكْرٍ

ذَاتَ يَوْمٍ، أَعْلَنَ الْخَلِيفَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ سَيُوزَعُ صَدَقَاتُ الْإِبِلِ بَعْدَ الْفَجْرِ فِي الْيَوْمِ التَّالِيِ، فَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنٍ.

فَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِرِزْقِهَا: خُذْ هَذَا الْخِطَامَ (مَا يُرْبَطُ بِهِ الْجَمَلُ)، وَاذْهَبِي؛ لَعَلَّ اللَّهَ يَرْزُقُنَا جَمَلًا.

فَأَخَذَ الرَّجُلُ الْخِطَامَ، وَذَهَبَ فِي الْمَوْعِدِ، فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَدْ دَخَلَا إِلَى الْإِبِلِ، فَدَخَلَ وَرَاءَهُمَا، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخَذَ مِنْهُ الْخِطَامَ، وَضَرَبَهُ.

فَلَمَّا فَرَغَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ تَقْسِيمِ الْإِبِلِ، طَلَبَ الرَّجُلَ، فَأَعْطَاهُ خِطَامَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: اسْتَقْدِ (اضْرِبْنِي كَمَا ضَرَبْتُكَ). فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ لَا يَسْتَقْدُ، لَا تَجْعَلْهَا سُنَّةً.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَمَنْ لِي مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: إِذْنُ أَرْضِهِ. فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ غُلَامَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِرَاحِلَةٍ وَرَحْلِهَا، وَقَطِيفَةٍ وَخَمْسَةِ دَنَانِيرَ، فَأَرْضَاهُ بِهَا، فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ رَاضِيًا.



دَارُ الْعَبَّاسِ

يُرْوَى أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَمْلِكُ دَارًا إِلَى جَنْبِ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَأَرَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنْ يَأْخُذَهَا مِنْهُ لِيُوسِعَ بِهَا الْمَسْجِدَ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَشْتَرِيهَا مِنْهُ، أَوْ يَهَبَهَا لَهُ، أَوْ يُوسِعَ هُوَ بِهَا الْمَسْجِدَ، لَكِنَّ الْعَبَّاسَ رَفَضَ كُلَّ ذَلِكَ.

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَا بُدَّ لَكَ مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَأَبَى الْعَبَّاسُ. فَاحْتَكَمَا إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَقَالَ أَبِي لِعُمَرَ: مَا أَرَى أَنْ تُخْرِجَهُ مِنْ دَارِهِ حَتَّى تُرْضِيَهُ. فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي جَعَلَهُ يَحْكُمُ بِذَلِكَ، فَقَالَ أَبِي: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - لَمَّا بَنَى بَيْتَ الْمُقَدَّسِ جَعَلَ كَلِمًا بَنَى حَائِطًا أَصْبَحَ مِنْهَدِمًا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ لَا تَبْنِي فِي حَقِّ رَجُلٍ حَتَّى تُرْضِيَهُ». عِنْدَمَا سَمِعَ عُمَرُ هَذَا الْقَوْلَ، تَرَكَ الْعَبَّاسَ وَشَأْنَهُ فِي دَارِهِ. فَجَعَلَهَا الْعَبَّاسُ صَدَقَةً لِلْمُسْلِمِينَ، وَوَسَّعَ بِهَا الْمَسْجِدَ بَعْدَ ذَلِكَ.



الأقسام السبعة

ذات يوم، جاء إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - مال من أصبهان.

فجمع من يستحقون هذا المال، فوجدهم سبعة أشخاص.
فقسم علي - رضي الله عنه - المال سبعة أقسام، وبقي رغيث من الخبز، فقسّمه علي - رضي الله عنه - إلى سبع كسرة، وجعل على كل جزء من المال كسرة من الرغيث.

ابن الأكرمين

جاء رجل من أهل مصر إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يشكو إليه ظلم ابن عمرو بن العاص وأبي مصر، فقال: سأقت ابن عمرو ابن العاص فسبقتة، فجعل يضربني بالسوط، ويقول: أنا ابن الأكرمين. فكتب عمر إلى عمرو - رضي الله عنهما - يأمره أن يحضر إليه ومعه ابنة.

فلما أتى عمرو وابنه، أمر عمر - رضي الله عنه - المصري أن يأخذ السوط، ويضرب به ابن عمرو، ففعل، حتى تمنى الحاضرون أن يقلع عن الضرب.

ثم التفت عمر إلى عمرو قائلاً: مذكم تعبدتم الناس، وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟

فقال عمرو: يا أمير المؤمنين، لم أعلم بأمره ولم يأتي.

الشَّرِيفَةُ السَّارِقَةُ

سَرَقَتْ امْرَأَةٌ، وَعَلِمَ ﷺ بِأَمْرِهَا، فَأَمَرَ أَنْ يُقَامَ عَلَيْهَا حَدُّ السَّرِقَةِ؛ فَتُقَطَّعُ يَدُهَا.

وَكَانَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ عُظَمَاءِ وَأَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَأَرَادَتْ قُرَيْشٌ إِلَّا تُقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَعَرَضُوا عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنْ يَذْهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيَطْلُبَ مِنْهُ الْعَفْوَ عَنْهَا؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّهُ.

فَلَمَّا ذَهَبَ أُسَامَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الرَّسُولِ ﷺ وَكَلَّمَهُ فِي أَمْرِ الْمَرْأَةِ، غَضِبَ ﷺ، وَقَالَ لِأُسَامَةَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟». ثُمَّ قَامَ ﷺ خَطِيْبًا، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ (أُقْسِمُ بِاللَّهِ)، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَّعَ مُحَمَّدٌ يَدَهَا».



عَدْلُ الرَّسُولِ ﷺ

كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَيْنٌ مِنَ التَّمْرِ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، فَجَاءَ يَطْلُبُهُ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ مَا يَقْضِي بِهِ.

فَطَلَبَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ رَجُلٍ أَنْصَارِيٍّ أَنْ يَسُدَّ عَنْهُ دَيْنَهُ، فَأَعْطَى الْأَنْصَارِيُّ لِلرَّجُلِ تَمْرًا أَقَلَّ مِنْ حَقِّهِ، فَرَفَضَ الرَّجُلُ أَنْ يَقْبَلَهُ. فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَتَرُدُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ (أَيُّ: أَتَرْفُضُ أَنْ تَأْخُذَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)، فَقَالَ الرَّجُلُ:

نَعَمْ، وَمَنْ أَحَقُّ بِالْعَدْلِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ، وَمَنْ أَحَقُّ بِالْعَدْلِ مِنِّي! لَا قَدَسَ اللَّهُ أُمَّةً لَا يَأْخُذُ ضَعِيفَهَا حَقَّهُ مِنْ شَدِيدِهَا وَلَا يَتَعْتَعُهُ (يُقْلِقُهُ وَيَزْعَجُهُ)».

ثُمَّ أَرْسَلَ ﷺ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسِ زَوْجَةِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، وَأَقْتَرَضَ مِنْهَا تَمْرًا قَضَى بِهِ دَيْنَهُ لِلْأَعْرَابِيِّ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ.



العبدُ الصَّالِحُ

فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ، كَانَ فَيْرُوزُ الدَّيْلَمِيِّ دَاخِلًا عَلَى أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، فزَاحَمَهُ فَتَى مِنْ قُرَيْشٍ
يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ قَبْلَهُ، فَرَفَعَ فَيْرُوزُ يَدَهُ، وَضَرَبَهُ عَلَى أَنْفِهِ، فَدَخَلَ
الْفَتَى عَلَى عُمَرَ، وَالِدَمُّ يَسِيلُ مِنْ أَنْفِهِ، وَحَكَى لَهُ مَا حَدَثَ.

فَقَالَ عُمَرُ لْفَيْرُوزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا هَذَا يَا فَيْرُوزُ؟ فَأَخْبَرَهُ
فَيْرُوزُ بِمَا حَدَثَ. فَأَمَرَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْقَصَاصِ!

فَجَلَسَ فَيْرُوزُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَقَامَ الْفَتَى لِيَقْتَصَّ مِنْهُ، فَطَلَبَ
مِنْهُ عُمَرُ أَنْ يَتَمَهَّلَ، وَقَالَ لَهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ
وَهُوَ يَقُولُ: «قُتِلَ اللَّيْلَةَ الْأَسْوَدُ الْعَنْسِيُّ الْكَذَّابُ؛ قَتَلَهُ الْعَبْدُ
الصَّالِحُ فَيْرُوزُ الدَّيْلَمِيُّ!». فَلَمَّا سَمِعَ الْفَتَى أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ
عَنْ فَيْرُوزَ أَنَّهُ عَبْدٌ صَالِحٌ، عَفَا عَنْهُ، فَأَعْطَاهُ فَيْرُوزُ سَيْفَهُ وَفَرَسَهُ،
وِثْلَاثِينَ أَلْفًا. فَقَالَ عُمَرُ لِلْقُرَشِيِّ: يَا أَخَا قُرَيْشٍ: عَفَوْتَ مَا جُورًا
وَأَخَذْتَ مَا لَا.



ضَرْبَةُ وَحَجَّةٌ

ذَاتَ يَوْمٍ، خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى سُوْقِ الْمَدِينَةِ يَتَفَقَّدُ أَحْوَالَ الرَّعِيَّةِ، وَفِي يَدِهِ دُرَّةٌ، فَرَأَى سَلَمَةَ ابْنَ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَسِيرُ فِي وَسْطِ الطَّرِيقِ، فَضَرَبَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ضَرْبَةً خَفِيفَةً بِالْدُرَّةِ أَصَابَتْ طَرْفَ ثَوْبِهِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَسِيرَ فِي جَانِبِ الطَّرِيقِ.

فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ التَّالِيَّ، قَابَلَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي نَفْسِ الْمَوْضِعِ، فَقَالَ لَهُ: يَا سَلَمَةَ، تُرِيدُ الْحَجَّ؟ فَقَالَ سَلَمَةُ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

فَأَخَذَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِيَدِهِ، وَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَأَعْطَاهُ سِتْمَةَ دِرْهَمٍ، وَقَالَ: اسْتَعْنُ بِهَا عَلَى حَجِّكَ، وَاعْلَمْ أَنَّهَا بِالْخَفَقَةِ (الضَّرْبَةِ الْخَفِيفَةِ) الَّتِي خَفَقْتُكَ.

قَالَ سَلَمَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا ذَكَرْتُهَا.

قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : وَأَنَا مَا نَسِيتُهَا.



الْعَدْلُ بَيْنَ الْأَبْنَاءِ

أَرَادَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنْ يَهَبَ لِأَحَدِ أَوْلَادِهِ هَدِيَّةً، فَרَفَضَتْ زَوْجَتُهُ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنْ يَأْخُذَ وَكَلَّهَا الْهَدِيَّةَ، حَتَّى يَذْهَبَ بَشِيرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيُشْهَدَهُ عَلَيْهَا.

فَذَهَبَ بَشِيرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، لِكَيْ يُشْهَدَهُ عَلَى أَمْرِ الْهَدِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَكَذَلِكَ مِثْلَ هَذَا؟». قَالَ بَشِيرٌ: لَا. فَقَالَ ﷺ: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ». فَرَجَعَ بَشِيرٌ فِي هَدِيَّتِهِ تَنْفِيذًا لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِيَكُونَ عَادِلًا بَيْنَ أَبْنَائِهِ.

رَدُّ الْمَظَالِمِ

تَوَلَّى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - الْخِلَافَةَ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي: أَلَا مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِيَرْفَعَهَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. وَذَاتَ يَوْمٍ، كَانَ عِنْدَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ نَصْرَانِيٌّ مِنْ أَهْلِ حِمْصَ، أَيْبُضُ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَسْأَلُكَ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ عُمَرُ: وَمَا ذَاكَ؟ فَأَخْبَرَهُ الرَّجُلُ أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَذَ أَرْضَهُ وَاغْتَصَبَهَا.

فَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّاسِ: مَا تَقُولُ؟! فَأَخْبَرَهُ الْعَبَّاسُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ كَانَ قَدْ أَعْطَاهَا لَهُ، وَكَتَبَ بِهَا عَقْدًا. فَقَالَ عُمَرُ: مَا تَقُولُ يَا ذَمِّي؟! قَالَ الذَّمِّيُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَسْأَلُكَ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَقَالَ عُمَرُ: كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ مِنْ كِتَابِ الْوَلِيدِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَارْدُدْ عَلَيْهِ يَا عَبَّاسُ ضَيْعَتَهُ. فَارْدَّهَا الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ.

عَدْلٌ وَأَمَانٌ

ذَاتَ يَوْمٍ، جَاءَ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ مَلِكِ الرُّومِ لِمُقَابَلَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَدَخَلَ الرَّجُلُ الْمَدِينَةَ، وَسَارَ فِي طُرُقَاتِهَا، يَسْأَلُ النَّاسَ عَنْ قَصْرِ الْمَلِكِ، فَأَفْهَمَهُ النَّاسُ أَنَّ الْخَلِيفَةَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَا يَعِيشُ فِي قَصْرِ، وَلَيْسَ لَهُ حُرَّاسٌ.

وَسَارُوا مَعَهُ حَتَّى وَصَلُوا إِلَى شَجَرَةٍ كَبِيرَةٍ، وَأَشَارُوا إِلَى النَّائِمِ تَحْتِهَا، فَتَعَجَّبَ الرَّجُلُ.

فَلَمَّا اقْتَرَبَ مِنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَجَدَهُ نَائِمًا عَلَى الْأَرْضِ، وَقَدْ وَضَعَ بُرْدَةً كَالْوِسَادَةِ تَحْتَهُ، فَازْدَادَ عَجَبَ الرَّجُلِ، وَقَالَ لِعُمَرَ: إِنِّي رَسُولٌ قِيَصَرَ إِلَيْكَ، جِئْتُ أَظْنُكَ مَلِكًا كَمَا كُنَّا، لَكَ قَصْرٌ وَحَاشِيَةٌ، وَحُرَّاسٌ يَسِيرُونَ خَلْفَكَ أَيْنَمَا حَلَلْتَ، وَلَكِنَّكَ يَا عُمَرُ: حَكَمْتَ فَعَدَلْتَ، فَأَمِنْتَ فَنِمْتَ.



قَمِيصُ عُمَرَ

جَاءَتْ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
أَقْمِشَةٌ مِنَ الْيَمَنِ، فَأَعْطَى كُلَّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قِطْعَةً تَكْفِي
ثَوْبًا وَاحِدًا، ثُمَّ أَخَذَ نَصِيْبَهُ وَنَصِيْبَ وَلَدِهِ عَبْدِ اللَّهِ وَخَاطَهُ وَلَبِسَهُ.

فَلَمَّا صَعَدَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَنْبَرَ لِيَخْطُبَ فِي
النَّاسِ، وَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: لَا سَمْعًا وَلَا طَاعَةَ. فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
وَلِمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ اسْتَأْثَرْتَ عَلَيْنَا. قَالَ عُمَرُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟

قَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ أُعْطِيتَ كَلَامًا مِمَّا قِطْعَةٌ مِنَ الْقِمَاشِ، تَكْفِي
ثَوْبًا وَاحِدًا، وَأَنْتَ رَجُلٌ طَوِيلٌ، وَهَذِهِ الْقِطْعَةُ لَا تَكْفِيكَ ثَوْبًا،
وَنَرَاكَ تَلْبَسُ قَمِيصًا تَامًّا، فَلَا بُدَّ وَأَنْتَ قَدْ أَخَذْتَ أَكْثَرَ مِمَّا
أُعْطَيْتَنَا؟! فَالْتَفَتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا - وَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ؛ أَجِبْهُ عَنْ كَلَامِهِ.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ أُعْطِيْتُهُ مِنْ كِسَائِي مَا أَتَمَّ بِهِ قَمِيصَهُ.
فَقَالَ الرَّجُلُ: أَمَّا الْآنَ فَالْسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ.



مَجْلِسُ الْقَضَاءِ

كَانَ بَيْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - خُصُومَةً، فَذَهَبَا إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمَا، فَرَحَّبَ بِهِمَا زَيْدٌ، وَأَدْخَلَهُمَا، وَوَسَّعَ لِعُمَرَ لِيَجْلِسَهُ فِي مَكَانٍ مُمَيَّزٍ، وَقَالَ: اجْلِسْ هَاهُنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَذَا أَوَّلُ جَوْرٍ (ظَلَمٍ) جُرْتُ فِي حُكْمِكَ، وَلَكِنْ أَجْلِسْ مَعَ خَصْمِي.

وَجَلَسَ الْخَصْمَانِ مَعًا أَمَامَ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَادَّعَى أَبُو شَيْثًا، وَأَنْكَرَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، وَفِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ، عَلَى الْمُدَّعِي أَنْ يَأْتِيَ بِبَيِّنَةٍ، وَعَلَى مَنْ أَنْكَرَ أَنْ يُقْسِمَ، عِنْدَئِذٍ قَالَ زَيْدٌ لِأَبِي: أَعْفِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْيَمِينِ، وَمَا كُنْتُ لِأَسْأَلَهَا لِأَحَدٍ غَيْرِهِ.

وَلَكِنَّ عُمَرَ رَفَضَ وَحَلَفَ الْيَمِينِ، ثُمَّ قَامَ غَاظِبًا لِأَنَّ الْقَاضِيَّ يَفْرَقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَصْمِهِ، وَأَقْسَمَ أَلَّا يَتَوَلَّى زَيْدُ الْقَضَاءَ؛ حَتَّى يَكُونَ عُمَرُ وَرَجُلٌ مِنْ عُمُومِ الْمُسْلِمِينَ سَوَاءً، لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا.

الرَّسَالَةُ

دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - غَاضِبًا، وَأَلْقَى فِي حَجْرِهِ لُفَافَةً مِنَ الشَّعْرِ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا هَذَا؟ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: جِئْتُ أَشْكُو إِلَيْكَ، فَقَدْ ظَلَمَنِي الْوَالِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ.

قَالَ عُمَرُ: وَمَاذَا فَعَلَ؟ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَمْ يُعْطِنِي حَقِّي كَامِلًا، فَرَدَدْتُهُ إِلَيْهِ، فَعَضِبَ، وَجَلَدَنِي عَشْرِينَ سَوْطًا، وَقَصَّ شَعْرِي، وَهُوَ فِي هَذِهِ الْلُفَافَةِ الَّتِي أَلْقَيْتَهَا إِلَيْكَ.

فَتَأَلَّمَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي مُوسَى يَأْمُرُهُ أَنْ يَجْلِسَ أَمَامَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ لِيَجْلِدَهُ الْأَعْرَابِيُّ عَشْرِينَ سَوْطًا، ثُمَّ يَحْلِقَ لَهُ شَعْرَ رَأْسِهِ.

فَلَمَّا قَرَأَ أَبُو مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رِسَالَةَ عُمَرَ قَامَ إِلَى الْأَعْرَابِيِّ، وَقَالَ لَهُ: تَقَدَّمَ وَنَفَّذَ مَا أَمَرَ بِهِ عُمَرُ، ثُمَّ أَعْطَاهُ سَوْطًا لِيَجْلِدَهُ، وَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ لِيَحْلِقَهَا لَهُ. فَتَأَثَّرَ الْأَعْرَابِيُّ، وَعَفَا عَنْهُ، وَقَالَ: لَنْ يُظْلَمَ أَحَدٌ وَعُمَرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

العدلُ والعَفْوُ

كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَتَحَدَّثُ يَوْمًا مَعَ رِبِيعَةَ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَاشْتَدَّ النَّقَاشُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ كَلِمَةً شَدِيدَةً لِرِبِيعَةَ، ثُمَّ نَدِمَ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: رُدَّ عَلَيَّ مِثْلَهَا حَتَّى تَأْخُذَ حَقَّكَ.

فَقَالَ رِبِيعَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا أَفْعَلُ، فَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنْ لَمْ تَفْعَلْ شَكَوْتُكَ لِلرَّسُولِ ﷺ. قَالَ رِبِيعَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَفْعَلَ.

عِنْدَئِذٍ انْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الرَّسُولِ ﷺ، وَقَصَّ عَلَيْهِ مَا حَدَّثَ، فَقَالَ رِبِيعَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ لِي أَنْ أَرُدَّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ كَلِمَةً بَدَرَتْ مِنْهُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحْسَنْتَ يَا رِبِيعَةُ، وَلَكِنْ قُلْ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ». فَقَالَهَا رِبِيعَةُ، وَشَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



قِصَصٌ فِي الْعَدْلِ

الْعَدْلُ خُلِقَ عَظِيمًا، وَاسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى،
وَصِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ الْعُلَى، أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْبِيَاءَهُ وَصَالِحِي عِبَادِهِ،
قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾، وَقَالَ: ﴿وَإِذَا
حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨].

وَالْعَدْلُ هُوَ إِعْطَاءُ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ.
فَمَا أَجْمَلَ أَنْ يَنْتَشِرَ هَذَا الْخَلْقُ بَيْنَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ؛
فَيَعْدِلَ الزَّوْجُ مَعَ زَوْجِهِ، وَالْأَبُ مَعَ أَبْنَائِهِ، وَالْقَاضِي فِي
حُكْمِهِ؛ حَتَّى تُصَانَ الْحَقُوقُ، وَتَطْمَئِنَّ النُّفُوسُ.
وَالْإِنْسَانُ الْعَادِلُ يَبْتَعِدُ عَنِ الظُّلْمِ، وَيَعْلَمُ أَنَّ الظُّلْمَ
ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ؛ وَلِذَلِكَ
فَالْعَادِلُ مَحْبُوبٌ مِنَ اللَّهِ، وَمِنَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ.
وَهَذِهِ الْقِصَصُ الَّتِي قَرَأْنَاهَا تَتَحَدَّثُ عَنِ الْعَدْلِ، فَلْنَتَعَلَّمْ
مِنْهَا، وَنَأْخُذْ مَا فِيهَا مِنْ عِبْرَةٍ وَعِظَةٍ.

